النهار
الاثنين 17 آب 2009 – السنة 77 – العدد 23787
14

"الهيئة المنظّمة للاتصالات": لا صراع على الصلاحيات التنظيميّة

أوضحت "الهيئة المنظمة للاتصالات" في بيان، "أصول علاقتها مع وزارة الاتصالات والدور التنظيمي المكلفة القيام به بموجب قانون الاتصالات 2002/431 وذلك في ظل تكرار الحديث عما اعتبره البعض "تضارباً" في الصلاحيات او "صراعاً" عليها بين الهيئة والوزارة". ولفتت الى "ان العلاقة مع وزارة الاتصالات خاضعة لاحكام قانون الاتصالات رقم 431، في معزل عن تأسيس شركة اتصالات لبنان (ليبان تيليكوم) او عدم تأسيسها، علماً ان الهيئة سبق لها ودعت مراراً وزارة الاتصالات الى انشاء هذه الشركة، باعتباره خطوة مهمة على طريق تنظيم القطاع، معلنة مراراً "دعمها كل الجهود الساعية الى تحقيق هذه الغاية".

واشارت "الى عقدي الادارة الجديدين اللذين حظيا بموافقة مجلس الوزراء في قراره رقم 46 تاريخ 2008/11/27 وقد تضمنا بنوداً تلزم المشغلين الجديدين تطبيق كل الانظمة والقرارات الصادرة عن الهيئة (البند 7 – 2 – 10 من عقد الادارة)، وخصوصاً ما يتعلق بمراقبة جودة الخدمة وحماية المستهلك وسياسات التوزيع، الأمر الذي يحتم على الهيئة مسؤولية القيام بمراقبة وتنظيم عمل الشركتين المشغلتين للهاتف الخليوي، بالاضافة الى مهمات الهيئة التنظيمية الاخرى المتعلقة بالطيف الترددي والترقيم والموافقة على معدات الاتصالات وغيرها. مما يؤكد ان الهيئة تقوم بدورها الرقابي والتنظيمي تجاه الشركتين المشغلتين للهاتف الخليوي، وليس تجاه وزارة الاتصالات كما أشيع أخيراً".

وختمت الهيئة "انها ومنذ تأسيسها في نيسان 2007 حتى تاريخه، لا تزال تقوم بكل الجهود والخطوات الآيلة الى ترسيخ التعاون البناء مع وزارة الاتصالات، ومنها الاجتماعات والمراسلات والدراسات المتعلقة بتطوير خدمات الانترنت السريع في لبنان، ومراكز خدمة الزبائن، ومؤشرات جودة الخدمة"، مؤكدة "عدم وجود اي تضارب او صراع على الصلاحيات التنظيمية بينها وبين الوزارة، بل على العكس من ذلك فان دورها ودور جميع الفاعلين في قطاع الاتصالات، بما فيها الوزارة، يجب ان يكون مكملاً لبعضهم البعض وأن المسؤولية تبقى مشتركة بين الجميع في تطوير سوق الاتصالات اللبنانية وفي تأمين مصلحة المستهلك".

Select info S.A.L.
"Only Your Selected Information"